

كشاف القناع عن متن الإقناع

على عادتهم .
وفي شرح مسلم وهو قول الجمهور .
وهو ضعيف فإن سياق الخبر يخالفه وحمله الأثرم على من وصى به حين يموت .
وقال في التلخيص يتأذى بذلك إن لم يوص بتركه .
كما كان السلف يوصون .
ولم يعتبر كون النياحة عادة أهله .
واختار صاحب المحرر أن من هو عادة أهله ولم يوص بتركه عذب لأنه متى طن وقوعه ولم يوص
فقد رضي ولم ينه مع قدرته .
وقال ابن القيم في كتاب الروح يتألم من ذلك ويتوجه مع لا أنه يعاقب بذنب الحي .
! ! وهذا كقوله صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب فالعذاب أعم من العقوبة وهو
اختيار الشيخ تقي الدين .
وأنكرت عائشة حمل ذلك على ظاهره .
ووافقها ابن عباس .
وقالت وإني ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يعذب المؤمن ببكاء أهله عليه .
ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه .
وقالت لما بلغها رواية عمر وابنه في ذلك إنكم لتحدثون عنه غير كاذبين ولا متهمين ولكن
السمع بخطئه .
وقالت حسبكم القرآن ! !
(وما هيح المصيبة من وعظ أو إنشاد شعر .
فمن النياحة) .
قاله الشيخ تقي الدين ومعناه لابن عقيل في الفنون فإنه لما توفي ابنه عقيل قرأ قارئ
! !
فبكى ابن عقيل .
وبكى الناس .
فقال للقارئ يا هذا إن كان لتهيج الحزن فهو نياحة بالقرآن ولم ينزل للنوح بل لتسكين
الأحزان .
فائدة قال المصنف في الحاشية مذهب أهل السنة أن الروح هي النفس الناطقة المستعدة

للبيان .

وفهم الخطاب .

ولا تفنى بفناء الجسد وأنه جوهر لا عرض اه .

وتجتمع أرواح الموتى فينزل الأعلى إلى الأدنى لا العكس .

قاله في الاختيارات قال ومذهب سلف الأمة وأئمتها أن العذاب أو النعيم يحصل لروح الميت

وبدنه وأن الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة .

وأیضا تتصل بالبدن أحيانا فيحصل له معها النعيم أو العذاب .

ولأهل السنة قول آخر إن النعيم والعذاب يكون للبدن دون الروح اه .

وقال ابن عقيل وابن الجوزي هو واقع على الروح فقط .

وقال ابن الجوزي أيضا من الجائر أن يجعل □ للبدن تعلقا بالروح فتعذب في القبر